



Dar Unaizah Heritage Association

# ألية تحديد راتب المدير التنفيذي

# آلية تحديد راتب المدير التنفيذي

## فهرس المحتويات

| الصفحة | بيان                                                            |
|--------|-----------------------------------------------------------------|
| 3      | • الشروط التي يجب أن تتوفر في التقدم لشغل وظيفة المدير التنفيذي |
| 3      | • آلية توظيف المدير التنفيذي وتحديد الراتب                      |
| 3      | • تشكيل لجنة توظيف المدير التنفيذي                              |
| 3      | • الإعلان عن الوظيفة والترشيح                                   |
| 4      | • تحديد الراتب                                                  |
| 4      | • تحديد العلاوات والمكافئات                                     |
| 4      | • إصدار قرار من مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي             |
| 4      | • استكمال الإجراءات النظامية اللاحقة                            |

# آلية تحديد راتب المدير التنفيذي

## 1. الشروط التي يجب أن تتوفر في المتقدم لشغل وظيفة المدير التنفيذي

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
- ألا يقل عمره عن (25) عام.
- أن يمتلك خبرة لا تقل عن (5) سنوات في العمل الإداري.
- ألا تقل شهادته عن ثانوي.
- أن يكون متفرغاً لإدارة الجمعية بعد ترشيحه.

## 2. آلية توظيف المدير التنفيذي وتحديد الراتب

### 1- تشكيل لجنة توظيف المدير التنفيذي:

- يتم تشكيل لجنة تتكون من عضوية 3 من أعضاء مجلس الإدارة ويمكن الاستعانة بأهل الاختصاص.
- يتم الإفصاح عن أي تعارض للمصالح لدى أعضاء اللجنة وفق النماذج المعتمدة، وهم:
- أقارب المدير التنفيذي وأقارب زوجته الأصول والفروع والإخوة ، وبنوهم وأبناء الأعمام وبنوهم.
- الموظفون لدى المدير التنفيذي سواء داخل الجمعية أو خارجها.
- أي شخص لديه مصلحة شخصية من ارتفاع أو انخفاض راتب المدير التنفيذي.

### 2- الإعلان عن الوظيفة والترشيح:

- الإعلان عبر وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية وموقع الجمعية الإلكتروني مع إيضاح الشروط والمزايا للوظيفة.
- تحديد فترة الإعلان زمنياً.
- استقبال طلبات التقدم لوظيفة المدير مرفقاً بها السير الذاتية للمتقدمين وصور من المؤهلات العلمية والشهادات المهنية وشهادات الخبرة والوثائق المعززة للمهارات والقدرات القيادية.
- تحديد موعد المقابلة وإجراء الاختبارات المقننة من قبل اللجنة المشكلة.
- فرز النتائج وإعلانها.
- اعتماد ترشيحه من قبل اللجنة المشكلة.

# الآلة تحديد راتب المدير التنفيذي

## 3. تحديد الراتب

الراتب الأساسي تحدده اللجنة المشكلة بناء على المعايير التالية: -

أ- مؤهلات المدير المتقدم متطابقة مع الشروط الواجب توافرها لشغل وظيفة المدير التنفيذي.

ب- الراتب يكون متوافق مع سلم الرواتب في لائحة الموارد البشرية المعتمدة.

ت- اعتبار نطاق ومتوسط رواتب المديرين التنفيذيين في الجمعيات المشابهة في الحجم والمجال،

للتحقق من أن الراتب غير مبالغ فيه مقارنة بالجمعيات الأخرى.

ث- في حال كون الراتب أعلى من الجمعيات المماثلة يتم ذكر مبررات ذلك في قرار مجلس الإدارة.

## 4. تحديد العلاوات والمكافآت

تحدد وفق لائحة الموارد البشرية.

## 5. إصدار قرار من مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي على أن يشمل على:

أ- مهامه وصلاحياته ومسؤولياته.

ب - حقوقه والتزاماته.

ت - الراتب مع كافة البدلات الأخرى المحدد من قبل اللجنة المشكلة من قبل المجلس.

## 6. استكمال الإجراءات النظامية اللاحقة

أ- توقيع عقد عمل مع المدير التنفيذي وفق نماذج اللائحة الموارد البشرية المعتمدة.

ب- ترسل نسخة من قرار التعيين ومسوغات الراتب إلى الوزارة، مع إرفاق صور من بطاقات الهوية

الوطنية وبيانات التواصل.

ت- تسجيل المدير في نظام التأمينات الاجتماعية بعد حصوله على موافقة الوزارة على التعيين.

رئيس مجلس الإدارة

  
عبدالله بن سليمان السلوم